

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / على أبو بكر الصديق محمد حجازى - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (أ)

إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الدولة للتنمية الإدارية تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك